



Royaume du Maroc

Ministère de l'Education Nationale, de la Formation Professionnelle,
de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Département de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

بلاغ صحفي

قطاع التعليم العالي والبحث العلمي ينخرط في ورش تبسيط المساطر والإجراءات الإدارية

2021 يوليوز 20

في إطار تنزيل مقتضيات القانون رقم 19-55 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية الذي جاء انسجاما مع التوجهات الملكية السامية الهدافـة إلى تـقـرـيبـ الإـدـارـةـ منـ المـرـتـفـقـيـنـ عـبـرـ تـحـسـينـ الخـدـمـاتـ الإـدـارـيـةـ وـتـيـسـيرـ الـوـلـوـجـ إـلـيـهاـ وـتـبـسيـطـهاـ وـرـقـمـنـتهاـ،ـ بـماـ مـنـ شـأنـهـ تـمـكـنـنـ المـواـطنـ مـنـ قـضـاءـ مـصـالـحـهـ فـيـ أـحـسـنـ الـظـرـوفـ وـالـأـجـالـ،ـ وـكـذـاـ اـسـتـكـمـالـاـ لـأـورـاشـ الـإـلـاـحـ الـهـادـفـ لـلـرـفـعـ مـنـ فـعـالـيـةـ الـإـدـارـةـ وـتـحـسـينـ جـوـدـةـ خـدـمـاتـهـ،ـ انـخـرـطـ قـطـاعـ الـتـعـلـيمـ الـعـالـيـ وـالـبـحـثـ الـعـلـمـيـ فـيـ عـلـمـيـ جـرـدـ وـتـوـثـيقـ وـتـصـنـيفـ وـتـدوـينـ الـمـسـاطـرـ وـالـإـجـرـاءـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـقـرـاراتـ الـإـدـارـيـةـ الـيـقـدـمـهـاـ لـمـرـتـفـقـيـهـ وـالـيـتـىـ تـدـخـلـ فـيـ مـجـالـ اـخـتـصـاصـهـ.

وأخذـاـ بـعـيـنـ الـاعـتـارـ الـمـبـادـيـ وـالـقـوـاـعـدـ وـالـضـوـابـطـ الـيـجـاءـ بـهـاـ الـقـانـونـ 19-55ـ وـنـصـوـصـ الـتـطـبـيـقـيـةـ،ـ تمـ علىـ مـسـتـوـيـ قـطـاعـ الـتـعـلـيمـ الـعـالـيـ وـالـبـحـثـ الـعـلـمـيـ جـرـدـ وـتـوـثـيقـ وـتـصـنـيفـ وـتـدوـينـ ماـ مـجـمـوعـهـ 84ـ قـرـارـاـ إـدـارـيـاـ (ـالـلـائـحةـ رـفـقـتـهـ)،ـ تـتوـزـعـ عـلـىـ الشـكـلـ التـالـيـ:



- الإدارة المركزية: 18؛

- المؤسسات العمومية التابعة للقطاع:

- المركز الوطني للبحث العلمي والتكنولوجي: 10؛
- المكتب الوطني للأعمال الجامعية الاجتماعية والثقافية: 5؛
- الوكالة الوطنية للنباتات الطبية والعطرية: 2؛

- الجامعات العمومية: 49.

وتطبيقاً لمقتضيات المادة 26 من القانون السالف الذكر، فقد تم نشر معظم هذه القرارات بالبوابة الوطنية للمساطر والإجراءات الإدارية، باستثناء القرارات التي تتطلب إنجاز خبرة تقنية أو بحث عمومي، والتي يستلزم نشرها صدور نص تنظيمي يحدد لائحتها.

وتتجدر الإشارة إلى أنه وتطبيقاً لمقتضيات هذا القانون فقد تقرر ما يلي:

- تقديم نسخة واحدة من ملف الطلب المتعلقة بالقرار الإداري ومن الوثائق والمستندات؛
- إلغاء تصحيح الإمضاء على الوثائق والمستندات؛
- إلغاء تقديم النسخ المطابقة لأصول الوثائق والمستندات؛
- إمكانية تعويض بعض الوثائق بتصریح بالشرف.

هـذاـ،ـ وـبـالـنـظـرـ لـلـدـورـ الـمـحـورـيـ الـذـيـ تـلـعـبـهـ الرـقـمـيـاتـ فـيـ تـفـعـيلـ وـرـشـ تـبـسيـطـ الـمـسـاطـرـ وـالـإـجـرـاءـاتـ الـإـدـارـيـةـ،ـ بـادرـ قـطـاعـ الـتـعـلـيمـ الـعـالـيـ وـالـبـحـثـ الـعـلـمـيـ إـلـيـ إـحـدـاثـ مـجـمـوعـةـ مـنـ مـنـصـاتـ الـرـامـيـةـ إـلـيـ رـقـمـنـةـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـسـاطـرـ وـالـإـجـرـاءـاتـ الـإـدـارـيـةـ،ـ وـذـلـكـ فـيـ أـفـقـ رـقـمـنـةـ جـمـيـعـ الـمـسـاطـرـ وـالـإـجـرـاءـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـقـرـاراتـ الـإـدـارـيـةـ الـيـقـدـمـهـاـ لـمـرـتـفـقـيـهـ وـالـيـتـىـ تـدـخـلـ فـيـ مـجـالـ اـخـتـصـاصـهـ.